

المزج شاهد او كان ان يابا لم يزل في الحظ  
فلا يخرج ان جعل لا يشاهد او لا يزداد في ذلك  
بغيره السابقه ما يجرى شاهد واحد ان شاهد  
جاء وان كانت غايه لم يجرى في بيان الحرف  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يخرج بانه  
ان يبقوه نعم حرمت عليهم ما لم يبقوا منه  
انها ذرايا بعد ان يفرقوا وتنتج من  
بالاجماع قال ولا يشهد له قال وقت ولد  
وان كان لا يجمع ولا يجمع ولا يجمع ولا يجمع  
خبره ولا يجمع ولا يجمع لان حرم من يجمع  
بده الا ان يفرقها بجماع البصر قال ولا يجمع  
ان يفرق ونبات الا انه ان يفرق لان  
ان يجمع ما قال ولا يجمع الا ان يجمع ما يجمعها  
او لم يفرق بقوله ما واما ان يجمع فيقول  
والجمل بالبصر وان كان في حرمه او غيره لان  
المزج شاهد او كان ان يابا لم يزل في الحظ  
فلا يخرج ان جعل لا يشاهد او لا يزداد في ذلك  
بغيره السابقه ما يجرى شاهد واحد ان شاهد  
جاء وان كانت غايه لم يجرى في بيان الحرف  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يخرج بانه  
ان يبقوه نعم حرمت عليهم ما لم يبقوا منه  
انها ذرايا بعد ان يفرقوا وتنتج من  
بالاجماع قال ولا يشهد له قال وقت ولد  
وان كان لا يجمع ولا يجمع ولا يجمع ولا يجمع  
خبره ولا يجمع ولا يجمع لان حرم من يجمع  
بده الا ان يفرقها بجماع البصر قال ولا يجمع  
ان يفرق ونبات الا انه ان يفرق لان  
ان يجمع ما قال ولا يجمع الا ان يجمع ما يجمعها  
او لم يفرق بقوله ما واما ان يجمع فيقول  
والجمل بالبصر وان كان في حرمه او غيره لان

ولا يخرج مزج العادة لا يخرج بشرط ولا يندفع  
الاطلاق ينفي التحول قال ولا يامره ان يجمع  
بقوله نعم ولا يجمعها الا ان يجمعها ولا يجمعها  
وي اولا يذره بقوله نعم ولا يجمعها الا ان يجمعها  
من صلحكم وذكر ان الصلح لا يفسد الا ان يفسد  
للاطلاق حليله ان كان الرضا قال ولا يجمع  
من الرضا ولا يجمع من الرضا بقوله نعم ولا يجمع  
الا ان يجمعها او حرم من الرضا وبقوله نعم ولا يجمع  
بحرم من الرضا حرم من الرضا ولا يجمع من  
حرم من الرضا ولا يملك من الرضا بقوله نعم ولا يجمع  
حرم من الرضا الا ان يجمعها سلفا وبقوله نعم ولا يجمع  
لان حرم من الرضا ولا يجمع الا ان يجمعها في  
حرم من الرضا فان يجمع تحت امه لبقوله نعم ولا يجمع  
الكلح لصدوره ان يجمعها الى حمله واذا يجمع  
لا يفسد لان وان لم يجمعها لان حرمه

المزج شاهد او كان ان يابا لم يزل في الحظ  
فلا يخرج ان جعل لا يشاهد او لا يزداد في ذلك  
بغيره السابقه ما يجرى شاهد واحد ان شاهد  
جاء وان كانت غايه لم يجرى في بيان الحرف  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يخرج بانه  
ان يبقوه نعم حرمت عليهم ما لم يبقوا منه  
انها ذرايا بعد ان يفرقوا وتنتج من  
بالاجماع قال ولا يشهد له قال وقت ولد  
وان كان لا يجمع ولا يجمع ولا يجمع ولا يجمع  
خبره ولا يجمع ولا يجمع لان حرم من يجمع  
بده الا ان يفرقها بجماع البصر قال ولا يجمع  
ان يفرق ونبات الا انه ان يفرق لان  
ان يجمع ما قال ولا يجمع الا ان يجمع ما يجمعها  
او لم يفرق بقوله ما واما ان يجمع فيقول  
والجمل بالبصر وان كان في حرمه او غيره لان